الجمعية العامة

Distr.: General
23 October 2019
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الخامسة والثلاثون
٢٠-٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠

التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦*

غينيا – بيساو

* يُعمَّم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها. وليس في هذه الوثيقة ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.

الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

١- تقع جمهورية غينيا - بيساو على الساحل الغربي لأفريقيا. ويجدر بالإشارة أنها تشمل مكوناً جزرياً يتألف من ٨٨ جزيرة وجزيرة صغيرة ويشكل ٢٢ في المائة من الإقليم الوطني. وظل البلد تحت الإدارة البرتغالية حتى أيلول/سبتمبر ١٩٧٤، وهو تاريخ حصوله على الاستقلال.

أولاً- بعض الاعتبارات المتعلقة بالبلد

٢- تمارَس السلطة رسمياً من خلال نظام ديمقراطي متعدد الأحزاب وشبه رئاسي. ويُنتخَب الرئيس لولاية مدتها خمس سنوات ولا تجوز إعادة انتخابه إلا مرة واحدة. وتُنتخَب الجمعية الوطنية لولاية مدتها أربع سنوات. وثمة فصل رسمي بين السلطات الرئاسية والتشريعية والحكومية والقضائية. ومنذ الصراع السياسي - العسكري لعام ١٩٩٨، لم تتمكن أي حكومة من إكمال ولايتها بسبب عدم الاستقرار السياسي والمؤسسي الدوري.

٣- وقد انعكس هذا الأمر في دليل ابراهيم لشؤون الحكم في أفريقيا لعام ٢٠١٨، الذي احتلت فيه غينيا - بيساو المرتبة ٤٢ من بين ٥٤ دولة أفريقية. فلم يتعزز النمو الاقتصادي ولم ترس أسس سياسات اجتماعية متماسكة، مما أفضى إلى اعتماد قطاعات الاقتصاد والصحة والتعليم على معونة المجتمع الدولي.

ثانياً- المنهجية

٤- وفقاً للمبادئ التوجيهية والتوجيهات المنصوص عليها في قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، صاغت هذا التقرير لجنة مخصصة مشتركة بين الوزارات أنشئت بموجب القرار رقم 08/GMJDH/2019، المؤرخ ٢٣ آب/أغسطس الصادر عن وزير العدل، بتفويض من رئيس الوزراء، وتضم ممثلين عن الجمعية الوطنية ووزارة العدل وحقوق الإنسان واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ووزارة التربية الوطنية والتعليم العالي ووزارة الخارجية والجاليات ووزارة الصحة العامة ووزارة الأسرة والمرأة والحماية الاجتماعية ومكتب المدعي العام للجمهورية.

٥- ويغطي هذا التقرير كامل الإقليم الوطني، وقد تأتى إعداده بفضل استخدام منهجية البحث في المراجع، والتحقيق، وطريقة التحليل المقارن بين العناصر الرسمية والمستندات ووقائع الحياة اليومية، أي التطبيق العملي للصكوك الدستورية والقانونية.

٦- وقد عقدت حلقة عمل للتشاور واعتماد التقرير في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، شاركت فيها المؤسسات العامة والمنظمات غير الحكومية للدفاع عن حقوق الإنسان.

ثالثاً- حالة غينيا – بيساو والتوصيات المقدمة في الدورتين الأولى والثانية

ألف- التوصيات التي تم تنفيذها (بالكامل، أو جزئياً/الجاري تنفيذها أو المعلقة)

الصكوك العالمية

التوصيات المنفذة بالكامل (التوصيات ٩٦-٤ و٩٦-٥ و٩٦-٦ و٩٦-٧)

٧- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، انتهت دولة غينيا – بيساو من عملية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الإشعار، ٢٠١٨) والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (الإشعار، ٢٠١٨).

التوصيات المنفذة جزئياً/الجاري تنفيذها (التوصيات ٩٦-٢ و٩٦-٩ و٩٦-١٠ و٩٦-٣٧ و٩٦-٣٨)

٨- نُفذت بعض التوصيات جزئياً: البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فقد وافق مجلس الوزراء والبرلمان على هذا الصك المهم، ولم يبق إلا تصديق رئيس الجمهورية وإشعار الوديع المختص.

٩- ودولة غينيا – بيساو طرف فعلاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ووفقاً للمادة ١ من البروتوكول المذكور، تعترف دولة غينيا – بيساو بلجنة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

الإصلاحات – قطاع العدالة

التوصيات المنفذة جزئياً

في مجال البنيات التحتية (التوصيات ٩٦-٨٤ و٩٦-٨٥ و٩٦-٩٤ و٩٦-٩١ و٩٦-٨٨ و٩٦-١٠١ و٩٦-٣١ و٩٦-١١٠)

١٠- لقد أُحرز تقدم ملموس في بناء بعض البنيات التحتية الأساسية، من قبيل دار العدالة في غابو، والمحاكم في كانشونغو، ومانسوا وبوباك، وقصر العدالة في بيساو، الذي يضم محكمة العدل العليا، ومحكمة الحسابات وهيئة النيابة العامة ومحكمة الاستئناف.

١١- كما أنشئت مراكز لتسجيل المواليد في المنطقة الشمالية (كومورا)، وفي المقاطعة الشرقية (كونتوبويل) وفي المنطقة الجنوبية (فولاكوندا وتيتي).

١٢- ومن ناحية أخرى، وبفضل لامركزية خدمات تسجيل المواليد، التي كانت تتركز في السابق في العاصمة بيساو، حصلت زيادة كبيرة في عدد الأطفال المسجلين مجاناً عند الولادة، مما سهل الأمر على الآباء والأمهات والأولياء.

١٣- ووفر مركز التدريب القضائي دورات تدريبية إلزامية مدتها سنتان للمرشحين القضائيين بالإضافة إلى دورات تجديد المعارف للقضاة غير المدربين تدريباً متخصصاً في القضاء، مما أتاح تحسين النوعية التقنية للقرارات القضائية.

١٤- واستحدثت نقابة المحامين في غينيا - بيساو، اعتباراً من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، تدريباً قانونياً إلزامياً مدته سنة واحدة لفائدة المحامين الجدد.

١٥- واستحدث مكتب المعلومات والمشورة القانونية إجراء طلب الإعفاء من الرسوم القضائية للمحرومين اقتصادياً.

١٦- وافتتحت دوائر جديدة للسجل المدني والتوثيق في بيساو.

١٧- وفيما يتعلق بتحسين الأمن، تم بناء المقر الإقليمي للشرطة القضائية في بوباك لتعزيز تدخل أعوان الشرطة القضائية في أرخبيل بيجاغوس، وبالتالي ردع ممارسات الجريمة المنظمة من قبيل الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال.

١٨- وتهدف كل هذه التدخلات إلى زيادة تعزيز النظام القضائي من خلال تحسين ظروف عمل المهنيين وتيسير وصول المواطنين إلى العدالة.

في مجال تحديث الخدمات (التوصيات ٩٦-٣١ و٩٦-٨٦ و٩٦-٨٧ و٩٦-٨٩ و٩٦-٩٠ و٩٦-٩٢ و٩٦-٨٣ و٩٦-٨٤)

١٩- عُززت رقابة الوزارة على الإيرادات من خلال استخدام المصارف في دفع الأجور والمرتبات لتسهيل الرقابة الفعالة على تحصيل الإيرادات.

٢٠- وعُززت قدرة الفاعلين القضائيين في مجال الجرائم وإدارة الإجراءات القضائية، كما جرى تأهيل الموظفين القضائيين لممارسة وظائفهم.

٢١- وجرى توسيع وفتح خدمة الإعلام والإرشاد القانوني في منطقتي كوينارا وتومبالي (مركز الوصول إلى العدالة في بوبا).

٢٢- وتهدف جميع التدابير المتخذة إلى تقريب مواطني هذه المناطق من العدالة، من جهة، وإلى الحد من اللجوء إلى العدالة الخاصة وغيرها من أشكال العدالة (التقليدية، والاحتكام إلى سلطات الشرطة)، من جهة أخرى.

في المجال التشريعي (التوصيات ٩٦-٨٣ و٩٦-٨٤ و٩٦-٨٥ و٩٦-٨٩ و٩٦-٩٢ و٩٦-١١٠)

٢٣- تهدف التعديلات التي أدخلت في هذا الصدد إلى تمكين الجهات القضائية من التصرف وفقاً لمبدأ الشرعية من خلال تعزيز ديناميكية هذه الجهات الفاعلة نفسها في متابعة الإجراءات الجنائية وإحالتها بسرعة أكبر إلى المحاكمة. وانطلاقاً من هذا المنطق، وافق البرلمان على قوانين مكافحة تهريب المهاجرين وغسل الأموال والنظام الجديد لأجور للقضاة.

٢٤- وبالإضافة إلى ذلك، تجري على قدم وساق صياغة بعض النصوص التشريعية، بينما تم بالفعل وضع اللمسات الأخيرة لنصوص أخرى، إن لم تكن الحكومة قد أحالتها فعلاً إلى البرلمان:

- القانون التنظيمي لدائرة قلم المحاكم بالجهاز القضائي وهيئة النيابة العامة، ونظام إدارة خزانة قطاع العدل؛
- نظام كُتاب المحاكم؛
- مسودة قانون الأحوال المدنية؛

- مسودة النظام الأساسي لحراس السجون؛
- مشروع النظام الداخلي لمؤسسات السجون؛
- مشروع مرسوم بشأن مكتب استرداد أصول الجرائم؛
- مسودة قانون بشأن مدونة الحماية الشاملة للطفولة.

الاحتجاز غير القانوني والتعذيب وسوء المعاملة (٩٦-٩٩ و٩٦-٥٠ و٩٦-٥١ و٩٦-١٠١ و٩٦-١٠٢ و٩٦-١٠٣ و٩٦-١٠٤ و٩٦-١٠٦)

٢٥- يحظر دستور جمهورية غينيا - بيساو، وكذلك بعض التشريعات العادية، بما في ذلك القانون الجنائي، التعذيب أو المعاملة القاسية والمهينة حظراً صريحاً. غير أن هذه الممارسات تتكرر في بعض مفوضيات الشرطة.

٢٦- ومن أجل مكافحة الإفلات من العقاب على الأفعال التي تنتهك حقوق الإنسان والتي يرتكبها أفراد قوات الأمن، اتخذت حكومة غينيا - بيساو التدابير اللازمة، بما في ذلك التوقيف الفوري لجميع الأشخاص المتورطين وإجراء تحقيقات تأديبية وإحالة الحالات المعنية إلى هيئة النيابة العامة لأغراض الإجراءات الاعتيادية، مما أدى في بعض الأحيان إلى الإدانة الجنائية للمتورطين. وثمة أيضاً قضايا في انتظار إجراء محاكمات بشأنها.

- وقد أدت قضية مقتل مواطن رهن الاحتجاز في بيسورا، والتي وقعت في عام ٢٠١٦، إلى إدانة أربعة من ضباط الشرطة المتورطين؛
- وأدين في عام ٢٠١٨ أحد أفراد الحرس الوطني بالسجن النافذ لمدة ٨ سنوات، بسبب الاعتداء الجنسي على مواطنة؛
- ومن المنتظر إجراء محاكمة بشأن الاعتداء الجنسي لضابطي شرطة من اللواء النموذجي ''لبايرو ميليتار'' (إحدى مناطق العاصمة بيساو) على مواطنة كانت، في الوقت نفسه، محتجزة لدى اللواء المذكور، في عام ٢٠١٧؛
- وينتظر المحاكمة أفراد الشرطة المتورطون في مقتل مواطن اشتبه في ارتكابه لسرقة في عام ٢٠١٧، فتعرض للضرب حتى الموت أثناء احتجازه لدى لواء الشرطة في ''زونا سيتي'' (بيساو).

٢٧- ومن المهم الإشارة إلى أن هذه هي المرة الأولى التي تُحاكَم فيها عناصر من قوات الأمن عن أعمال تنتهك الحقوق الأساسية للمواطنين.

٢٨- وكل هذا العمل الذي تقوم به أجهزة العدالة الجنائية لا يهدف إلا إلى ردع الجرائم التي يرتكبها أعوان السلطة، الذين يفترض فيهم أن يكونوا حماة لحقوق الإنسان الواجبة للمواطنين، لكنهم ينتهكونها.

التعاون مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (التوصيات ٩٦-٣٣ و٦٥-٣٢ و٦٥-٣٣)

٢٩- دعت حكومة غينيا - بيساو المكلفين بهذه الإجراءات لزيارة غينيا - بيساو. وبناءً على هذه الدعوة، قامت المقررة الخاصة المعنية بالفقر المدقع وحقوق الإنسان بزيارة البلد في عام ٢٠١٤، كما حذا حذوها المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين الذي زار غينيا - بيساو في

عام ٢٠١٥. ووقف المقرران في الميدان على الوقائع الحقيقية وقدما العديد من التوصيات التي تستدعي بعض التعليقات من الحكومة. غير أن توصيات المقررين تعتبر مقبولة لدى سلطات غينيا – بيساو، في حالة عدم ورود إجابة منها.

الممارسات الجيدة (التوصيات ٩٦-٩٣ و٩٦-٢٧)

- عقد مؤتمر دولي بشأن حقوق الإنسان؛
- عقد مؤتمر دولي للعدالة التصالحية والتجارب المقارنة؛
- تنظيم حلقة عمل بشأن إضفاء الطابع المؤسسي على معهد الوصول إلى العدالة والدفاع العام؛
- وضع الخطة الوطنية للحالة المدنية والإحصاء الرقمي؛
- تحديد خريطة الطريق لصوغ الخطة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات والجريمة المنظمة والحد من مخاطرها؛
- توقيع اتفاق مع كلية الحقوق في بيساو لمراجعة القانون المدني وقانون الإجراءات المدنية وقانون الإجراءات الجنائية؛
- تعزيز وتوسيع مكتب تسجيل المواليد في المراكز الصحية؛
- تنظيم حلقة عمل مشتركة مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن تقييم الخطة الوطنية السابقة لمكافحة المخدرات والجريمة المنظمة وإساءة استعمال المخدرات؛
- عقد مؤتمر إقليمي مع محكمة العدل للاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا بشأن تنسيق العدالة المجتمعية؛
- توفير الحكومة، من خلال الخزانة العامة، لمبلغ ١٠ ملايين فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية (حوالي ٥٠٠ ١٥ يورو) شهرياً لإطعام السجناء في مختلف سجون البلد.

الإصلاحات – قطاع الدفاع

٣٠- فيما يتعلق بقوات الدفاع، يمكن القول إن غينيا – بيساو حققت منذ عام ٢٠١٥ قفزة نوعية نحو ترسيخ دور القوات المسلحة في دولة ديمقراطية تعمل في ظل سيادة القانون. فلقد ظلت بمنأى عن الصراعات السياسية التي كانت دائماً تؤدي إلى تغيير النظام الدستوري، واستجابت بالتالي للمبدأ الدستوري الذي يحظر التدخل السياسي لعناصرها، رغم الأزمة السياسية التي سادت خلال آخر ولاية تشريعية، والتي أثارتها الجهات الفاعلة السياسية التي عرقلت تنفيذ تدابير الإصلاح الهامة في قطاع الدفاع والأمن.

٣١- ولم يكن للنُهج المتبعة في تجارب التسريح وإعادة الإدماج أي تأثير متوقع على التغيير في أداء قوات الدفاع والأمن. وثمة حاجة إلى سياسات عامة تنفذ الإطار القانوني الذي تمت مراجعته مؤخراً، بهدف جعل قوة الدفاع والأمن قوة حقيقية، تلتزم بقواعد التعايش في دولة ديمقراطية تعمل في ظل سيادة القانون.

٣٢- وبهذا الصدد، أتاحت الحكومة للجمعية الوطنية، عن طريق وزارة الدفاع الوطني، فرصة الموافقة على مجموعة من الأحكام القانونية التي تهدف إلى وضع نظام لتنظيم القوات المسلحة وإدارتها، وهي:

- قانون القضاء العسكري – الذي من المزمع أن يصدره رئيس الجمهورية –؛
- القانون التنظيمي للقضاء العسكري (لم توافق عليه بعد اللجنة البرلمانية المتخصصة)؛
- نظام الانضباط العسكري – قانون ٢٠١٥/٤ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر الذي يهدف إلى وضع نظام لتنظيم القوات المسلحة وإدارتها.

٣٣- وفي مجال التدريب والتأهيل، من عام ٢٠١٦ إلى هذه الفترة، نظمت وزارة الدفاع، بالشراكة مع قسم حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا – بيساو، وعن طريق معهد الدفاع الوطني وشعبة الشؤون الاجتماعية في هيئة الأركان العامة للقوات المسلحة، دورات تدريبية، على مراحل، في مجال حقوق الإنسان لإشاعة قيم حقوق الإنسان الأساسية في الوحدات العسكرية للبلد سعياً إلى نشر ثقافة احترام حقوق الإنسان في صفوف القوات المسلحة. وقد شملت ما يلي:

- توفير التدريب الأساسي لجميع الوحدات العسكرية في مجال حقوق الإنسان؛
- وضع الدليل العملي لحقوق الإنسان لفائدة القوات المسلحة في عام ٢٠١٦؛
- تدريب المدربين في مجال حقوق الإنسان في المناطق العسكرية المختلفة في منتصف حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٩؛
- عقد ثلاثة مؤتمرات بشأن العلاقات بين المدنيين – والعسكريين، تهدف إلى فهم أساس التبعية للسلطة السياسية المنشأة دستورياً؛
- تنظيم حلقة دراسية حول مضمون الإصلاح؛
- عقد دورات دراسية مكثفة في اللغات الفرنسية والإنكليزية والألمانية؛
- إشراف المعهد الوطني للدفاع والأمن ومعهد الشؤون البحرية والموانئ على أعمال مشتركة لدراسة المستوى الأمني، من ١٩ إلى ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؛
- إعادة تأهيل ٥ بنيات تحتية عسكرية، وهي هيئة أركان القوات الجوية؛ وهيكل أركان الجيش؛ وكتائب غابو وبافاتا وكيبو؛ وقيادة المنطقة العسكرية الجنوبية وأعمال إعادة التأهيل الجارية للأركان العامة للقوات المسلحة. وبالمثل، تم تدريب عشرين (٢٠) عسكرياً وعشرة (١٠) أفراد من الحرس الوطني وعشرة (١٠) أفراد من شرطة النظام العام لأغراض إعادة الإدماج الاجتماعي.

الأمن

٣٤- تشير التقديرات إلى أن قوات الأمن تعدّ خمسة آلاف فرد. ولكن في هذه المرحلة، يبلغ عدد الأفراد المنتدبين فعلاً للوظائف حوالي ثلاثة آلاف وخمسمائة (٣ ٥٠٠) شخص.

٣٥- ويتمثل التوجه الحالي لقوات الأمن في ضمان التوازن بين الجنسين، إذا احتُسب عدد المجندين في قوات الشرطة والمجندين في القوات المساعدة.

٣٦- ويضاف إلى ذلك أن النساء يملن، في السنوات الأخيرة، إلى الالتحاق بصورة متزايدة بالهياكل التشغيلية للشرطة بأعداد كبيرة مقارنة بالسنوات الماضية. وعلى سبيل المثال، ثمة تواجد كبير للشرطيات في مفوضيات الشرطة (من ١٠ إلى ١٥ امرأة لكل مفوضية في المتوسط).

٣٧- وعلى سبيل التوضيح، توجد في أربع (٤) مفوضيات من أصل ست (٦) مفوضيات للشرطة في بيساو نساء يزاولن وظائفهن في إدارة تلك المفوضيات.

٣٨- ويتجلى الأمر بصورة أوضح على مستوى شرطة حركة المرور، حيث يلاحظ حضور كبير للنساء.

٣٩- أما بالنسبة لكبار الضباط، وضباط الصف والجنود، فيظل الرجال أكثر تمثيلاً. ومع ذلك، ثمة العديد من الضابطات الكبيرات.

٤٠- وفيما يتعلق بالتدريب، كان معظم التدريب المنظم على المستوى المحلي قصير الأجل وتموله في معظمه (٦٠ في المائة) هيئات منظومة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان.

٤١- وفيما يتعلق بمراكز الشرطة القائمة، لم يبن إلا مركزان جديدان (٢) لم يكن لهما وجود من قبل، وذلك بتمويل من الأمم المتحدة، وفي تقيد بالمعايير الدولية. أما المراكز الأخرى فهي مفوضيات للشرطة تقع مقارها في مبان سكنية ولا تستوفي المعايير الدولية.

٤٢- وفي الآونة الأخيرة، تم إصلاح أربعة (٤) مراكز للشرطة في كايو ومانسوا وناكرا وأوندام. كما تم إنشاء ستة (٦) مراكز أمنية متقدمة في بيساو وبعض البلدات في الداخل.

٤٣- وتحسن سلوك الشرطة تحسناً كبيراً من حيث توفير الأمن، والقيام بدوريات في المناسبات والتجمعات، ويعزى ذلك جزئياً إلى مستوى تدريب الأفراد المعينين حديثاً في السنوات الأخيرة. ولكن الحالة لا تزال أقل بكثير من التوقعات من حيث الزي الرسمي والمعدات. إذ ثمة نقص في المعدات ووسائل النقل والبنية التحتية. ويلاحظ أيضاً غياب خطة للتدريب الاستراتيجي (إعادة التدريب والتدريب الداخلي والتدريب الطويل الأجل).

٤٤- وفي مجال التعاون، أبرمت شرطة النظام العام اتفاقية شراكة مع شرطة الأمن العام في البرتغال، بمقتضاها يذهب شرطيان وضابطا شرطة إلى البرتغال كل عام للحصول على درجة الماجستير في علوم الشرطة.

٤٥- وفيما يتعلق بالحرس الوطني، استفادت هذه الهيئة من التدريب في إسبانيا، في إطار شراكة قائمة مع الحرس المدني الإسباني. وتجدر بالإشارة أيضاً البرامج التدريبية في إطار التعاون مع حكومة تيمور - ليشتي التي توفر دورات تدريبية للرقباء، وبرامج التعاون مع روسيا التي توفر دورات دراسية للإجازة في علوم الشرطة. وثمة تعاون أيضاً مع جمهورية غانا من خلال برنامج تدريبي يستفيد منه عشرة أفراد من الشرطة.

الإدارة العامة

٤٦- وفيما يتعلق بالوظيفة العامة والعمل، تم تحقيق ديناميكية تشريعية مهمة في السنوات الخمس الماضية في إطار إصلاح وتحديث الإدارة العامة حيث يمكن الإشارة إلى النصوص

القانونية التالية: مرسوم قانون رقم ٢٠٠٩/٥ (الخطوط العامة للإصلاح)؛ ومرسوم قانون رقم ٤ و٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٠ (الذي يقر النظام القانوني لحالات التنافي)؛ ومرسوم قانون رقم ١٢/١١ (النظام الأساسي لإصلاح نظام الوظيفة العامة وأعوان الدولة)؛ والمرسوم ١٢/١٢ (النظام القانوني لإعادة التصنيف وإعادة التدريب المهني)؛ ومرسوم قانون رقم ١٢/١٣ (نظام الإجازات القانونية والغياب والرخص في الإدارة العامة)؛ ومرسوم قانون رقم ١٢/١٤ (الذي يقر القواعد والمبادئ التي تحكم التدريب المهني في الإدارة العامة)؛ والموافقة على خطة العمل لإصلاح الإدارة العامة.

٤٧- وتهدف هذه الخطة إلى إصلاح وتحديث الإدارة العامة عن طريق النظام المتكامل لإدارة الموارد البشرية والمالية العامة، وقد تعذر تنفيذ الصكين بسبب نقص الأموال اللازمة للحصول على البرنامج الحاسوبي لهذا الغرض. وفي إطار تحديث الإدارة العامة أيضاً، تم تنفيذ برنامج النظام المتكامل لإدارة الحضور والمواظبة في الإدارة العامة وهو أداة لمراقبة حضور موظفي الإدارة العامة ومواظبتهم.

٤٨- وتمت مؤخراً الموافقة على الإطار التنظيمي لجميع الوزارات، الذي ينم عن ابتكار في تسمية وزارة العدل وحقوق الإنسان.

الممارسات الجيدة

إصلاح الإدارة العامة (التوصيات/المنفذة جزئياً ٩٦-١١٤)

- إنشاء لجنة لإدارة صندوق التقاعد الممول بخصم قدره ٦ في المائة من راتب كل موظف من موظفي الوظيفة العامة. وهذه المبادرة التي بادر إليها الاتحاد الوطني لعمال غينيا - بيساو ووافقت عليها الحكومة، ستقلل إلى أدنى حد، وبالدرجة الأولى، من مسألة الحق في السكن، ببناء مئات وحدات السكن الاجتماعي، في جملة أمور أخرى.

التعليم

تحسين نظام التعليم (التوصيات ٩٦-١٣٤ و٩٦-١٣٦ و٩٦-١٤٣)

٤٩- وضعت الحكومة برامج وخططاً استراتيجية وسنت قوانين، وهي برنامج قطاع التعليم (٢٠٠٩-٢٠٢٠)، وميثاق سياسة غينيا - بيساو التعليمية ٢٠١٧-٢٠٢٥، وخطة التعليم القطاعية (٢٠١٧-٢٠٢٥)، والخطة الاستراتيجية تيرا رانكا ٢٠١٥-٢٠٢٥، والبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وقانون المطاعم المدرسية والنظام الأساسي لمهنة التدريس (القانون رقم ٢٠١٨/٦)، لكن نظراً للأزمة السياسية القائمة في البلد فإنه يصعب تنفيذها.

تحسين نوعية التعليم وزيادة عدد المسجلين في النظام المدرسي (التوصية ٩٦-١٣٥)

٥٠- استناداً إلى البيانات المستمدة من دراسات تقرير حالة نظام التعليم الوطني، فإن من أصل ٩٤٩ ٨٨ طفلاً يشكلون ٧٦ في المائة من الأطفال المسجلين في السنة الأولى من التعليم الأساسي، ينقطع ١٨ في المائة منهم عن الدراسة قبل السنة السادسة من الدراسة. ولا يصل إلى الصف الأخير من التعليم الأساسي إلا ٤٨ في المائة من هذا العدد.

٥١- غير أنه في المناطق الريفية، تتاح للفتيات فرص تقل مرتين عن الفرص المتاح للفتيان لإكمال التعليم الأساسي، ويقل عددهن في المناطق الحضرية، مقارنة بالفتيان بمعدل ١,٤ في المائة. وفي عالم مدارس التعليم الأساسي الموحد البالغ عددها ٦٧٤ ١ مدرسة على المستوى الوطني، لا توفر السلك الثاني الكامل من التعليم إلا ٢٥ في المائة منها (السنة السابعة إلى السنة التاسعة من الدراسة).

٥٢- ومن أجل زيادة عدد المسجلين والقضاء على إشكالية التأخر في الالتحاق بالمدرسة، أعدت الحكومة البرنامج ٦-٦، الذي يشجع على التحاق الأطفال بالتعليم الابتدائي في سن السادسة المثالية. وفي آب/أغسطس ٢٠١٨، أصدرت وزارة التربية الوطنية الأمر رقم 02/GM/MEESJCD/2018 الذي يعفي التلاميذ ذوي الإعاقة من دفع الرسوم الدراسية الشهرية والدورية.

٥٣- ومن خلال برنامج التعليم الجيد والشامل، أنشأت الحكومة، بالتعاون مع شركائها، مرافق الوصول من قبيل المنحدرات، والفصول الدراسية التي يمكن الوصول إليها، والسبورات المنخفضة، والمراحيض، وما إلى ذلك. غير أنه لا يضع إجراءات لتدريب المدرسين أو يوفر شروطاً مادية/وتربوية (طريقة برايل، والإشارة) لتلبية احتياجات الطفل المعوق.

٥٤- ولا توجد في البلد إلا ثلاث مدارس خاصة، مدرستان (٢) في بيساو (البنغال الأبيض والمدرسة الوطنية للصم) ومدرسة في بيسورا - في منطقة أويو - لعالم من الأطفال المعوقين في البلد بأكمله.

٥٥- ولا يشمل هذا البرنامج التعليم العالي (التعليم الجامعي والتقني). وينص القانون الأساسي لنظام التعليم على إنشاء تعليم خاص بهدف توفير رعاية تعليمية كافية للأشخاص ذوي الإعاقة البدنية والعقلية، كما ينص على ضمان المتابعة والدعم التربويين لتلاميذ المدارس الابتدائية من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.

تحسين نظام التعليم الوطني وإدراج حقوق الإنسان في المناهج الدراسية (التوصية ٩٦-١٣٧)

٥٦- يجري وضع مشروع لإصلاح المناهج الدراسية. وقد أدرج محتوى يتعلق بحقوق الإنسان في المناهج الدراسية، وخاصة في الطورين الثاني والثالث من التعليم الابتدائي. بيد أن التحديات من حيث الموارد البشرية هائلة وتؤثر على نوعية الخدمات التعليمية المقدمة.

٥٧- ومن أصل ٨٦٦ ٨ مدرساً في المدارس العامة، لم يُرَسَّم منهم إلا ٤٣,٣٢ في المائة، ويمثل الوافدون الجدد ٢٦,٥٧ في المائة، في حين أن المعلمين المعينين بعقود محددة المدة مع الحكومة وأولئك الذين تدفع أجورهم المجتمعات المحلية، يشكلون معاً ٣٠,١١ في المائة. ويعاني التعليم من نقص في المعلمين المدربين والمؤهلين، وخاصة المعلمات، ويعاني من سوء الإدارة العامة للموارد البشرية، والافتقار إلى الإعداد التقني والتربوي قبل الانضمام إلى النظام، كما أن تصنيف المعلمين إلى فئات المعلمين الرسميين، والمعلمين المتعاقدين والمعلمين الوافدين حديثاً يشكل عاملاً يعرقل تطور المعلمين في مهنة التدريس. ولا تتعدى نسبة المعلمين المؤهلين في التعليم الابتدائي ٣٩ في المائة ويوجد بَوْنٌ في الأجور بين المعلمين الذين لهم نفس المستوى من التدريب والمنتمين إلى نفس الفئة.

زيادة التمويل وتطبيق القانون في قطاع التعليم (التوصيات ٩٦-١٣٨ و٩٦-١٣٩ و٩٦-١٤٠ و٩٦-١٤٢ و٩٦-١٤٥ و٩٦-١٤٦ و٩٦-١٤٧ و٩٦-١٥٠)

٥٨- تخصص الحكومة للتعليم ١٤ في المائة من الميزانية العامة للدولة. ويُستثمر ٨٥ في المائة من هذا الاعتماد في الرواتب ولا يخصص إلا ١١ في المائة للنفقات العامة على الأنشطة التعليمية، مما يدفع دولة غينيا - بيساو إلى الاعتماد إلى حد كبير على الشراكات التقنية والمالية لتطوير هذا القطاع.

٥٩- وينص القانون الأساسي لنظام التعليم (القانون رقم ٢٠١١/٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس) على إجبارية التعليم وتعميمه ومجانيته حتى السنة السادسة من التعليم (التعليم الأساسي). واستناداً إلى البيانات الخاصة بالطفولة المبكرة، يتبع ١٣ في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٣٦ و٥٩ شهراً برنامجاً تعليمياً تم تنظيمه للطفولة المبكرة. وثمة فوارق ملموسة بين المناطق الحضرية والريفية والإقليمية، حيث يصل المعدل إلى ٢٩ في المائة في المناطق الحضرية، مقابل ٤ في المائة فقط في المناطق الريفية.

الحد من الفوارق في الحصول على التعليم (التوصية ٩٦-١٤٤)

٦٠- من أجل زيادة الالتحاق بالتعليم قبل المدرسي وتقليل التفاوتات بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية، التزمت الحكومة بتحسين تغطية القطاع العام، الضعيفة في الوقت الحالي، من خلال تنويع العرض قبل المدرسي.

٦١- وأحدثت تدريجياً سنة سابقة للتعليم الابتدائي في المدارس الريفية، وعُززت ببرنامج يتكيف مع تطوير عرض للتعليم قبل المدرسي مدته سنتان لفائدة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٤ و٥ سنوات.

٦٢- وستوجه المباني التي يتم تشييدها في هذا القطاع الفرعي (قاعات التعليم ما قبل الابتدائي) أساساً إلى المناطق التي يكون فيها إكمال التعليم الابتدائي أقل ويكون معدل انتشار داء السل في صفوف أطفال التعليم ما قبل المدرسي أقل من المتوسط الوطني.

٦٣- وستُنفَّذ أيضاً تدابير لمواءمة وتقليل مساهمة الأسر المعيشية في تشغيل رياض الأطفال العامة القائمة حالياً بغرض تسهيل وصول الأطفال المنحدرين من الأوساط المحرومة. وستُنشَأ شراكات مع المنظمات غير الحكومية لدعم المعوزين.

تحسين البنية التحتية وتحسين فرص الحصول على التعليم لجميع الأطفال (التوصيات ٩٦-١٤١ و٩٦-١٤٢)

٦٤- ورغم بناء بعض المدارس في الفترة من ٢٠١٥ إلى ٢٠١٧، وخاصة في الأقاليم، لا يزال القطاع يواجه تحديات كبيرة في البنية التحتية. ولا تملك شبكة المدارس تغطية كافية في جميع البلدات بالأقاليم.

٦٥- ويوجد ٢٥,٨٤ في المائة مما مجموعه ٦ ٨٣٣ حجرة دراسية في حالة جيدة، بينما ٢٤,٧٦ في المائة منها في حالة مزرية (هياكل متداعية غير مسقوفة) ولا يتعدى معدل الحجرات الدراسية الأفضل حالاً ٤٩,٣٩ في المائة، مما يمثل تحدياً بالغاً يواجه تمديد فترة الفصول الدراسية حتى موسم الأمطار، بسبب إضرابات المعلمين.

العمل مجدداً بسياسة تشجيع التحاق الفتيات بالمدارس (التوصيتان ٩٦-١٤٨ و٩٦-١٤٩)

٦٦- وللحد من الفوارق بين الفتيات والفتيان في الالتحاق بالمدارس سعياً للتغلب على الفوارق بين الجنسين في الحصول على التعليم، يتم توزيع الغذاء على الأطفال حتى الصف السادس، في إطار برنامج المطاعم المدرسية التي تغطي حوالي ٨٠ في المائة من المدارس على المستوى الوطني.

٦٧- وفي إطار برنامج التعليم الجيد والشامل للجميع، أنشأت الحكومة، بالتعاون مع شركائها، مرافق الوصول من قبيل المنحدرات، والفصول الدراسية التي يمكن الوصول إليها، والسبورات المنخفضة، والمراحيض.

٦٨- ويقل معدل الفتيان قليلاً (٢٨ في المائة) عن معدل الفتيات (٣٠ في المائة) في صفوف الأطفال البالغين سن الالتحاق بالمدرسة الابتدائية (٦ سنوات) في غينيا - بيساو. ويلتحق ٣١ في المائة من الأطفال في هذه السن بالسنة الأولى من المدرسة الابتدائية.

الصحة

تعزيز نظام الصحة (التوصيات ٩٦-١٢٣ و٩٦-١٣١ و٩٦-١٣٣)

٦٩- فيما يتعلق بوسائل تخصيص الموارد البشرية والمالية والتقنية، قام البلد، من خلال وزارة الصحة العامة، بتقييم خطته الوطنية الثانية للتنمية الصحية من عام ٢٠٠٨ حتى عام ٢٠١٧ وينتظر الموافقة على الخطة الوطنية الثالثة للتنمية الصحية، التي تغطي الفترة من ٢٠١٨ إلى ٢٠٢٢، وتتضمن جميع الاستراتيجيات لحل المشاكل المذكورة أعلاه وتنقسم إلى ٨ محاور رئيسية، بميزانية تبلغ حوالي ٢١٤ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو.

٧٠- ورغم الانخفاض الكبير في إعانات الصندوق العالمي، فيما يتعلق بتعزيز النظام الصحي، بسبب ضعف معدل الاستيعاب، من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٩، بلغت الاستثمارات الرامية إلى تعزيز النظام الصحي من خلال إعانات الصندوق العالمي الخاصة بالسل وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ما يقارب ٢ ١٤٩ ١٣٠ يورو وأنفق حوالي ١ ١١١ ٧٢٣ يورو على البنية التحتية؛ ومعدات المستشفيات؛ وتدريب الموارد البشرية وما إلى ذلك.

ما يتعلق بالموارد البشرية (التوصية ٩٦-١٢٣)

٧١- بلغ عدد موظفي الصحة في نهاية عام ٢٠٠٧، ما مجموعه ٢ ٥٤٦ موظفاً. أي ١٧,٣ موظفاً صحياً لكل ١٠ ٠٠٠ غيني. ويبلغ عدد الأطباء ٢١١ طبيباً، أي ١,٤ من الأطباء (الوطنيين والمغتربين) لكل ١٠ آلاف شخص، و٢,٣ من الممرضين لكل ١٠ ٠٠٠ شخص، و٥,٤ قابلات لكل ١٠ ٠٠٠ امرأة في سن الخصوبة.

٧٢- ومع ذلك، تبين أن تطور النسب المهنية لكل ١٠ ٠٠٠ نسمة كان مناسباً بالنسبة لجميع الفئات المهنية، باستثناء الأطباء وفنيي الأشعة. غير أن ثمة تمايزاً ضئيلاً (لا تتعدى نسبة الاختصاصيين ٢٩ في المائة من جميع الأطباء)، وصعوبة في الاستبقاء وتفاوتاً في التوزيع (حسب مستوى الرعاية، حيث ينخفض عدد الموظفين في المستوى الابتدائي ويتزايد في المستويين الثانوي والجامعي).

٧٣- وزادت النسبة المئوية لوزن المهنيين من ذوي المستوى العالي زيادة طفيفة، وتضاعف الوزن النسبي للمهنيين من ذوي المستوى المتوسط، وظل الوزن النسبي للمساعدين مستقراً.

تمويل الدولة لنفقات الصحة (التوصية ٩٦-١٢٩)

٧٤- يساهم الشركاء بقدر أكبر في تمويل القطاع الصحي. ويختلف شكل مشاركة الشركاء ويتوقف على بروتوكولات التعاون السنوية الثنائية أو المتعددة الأطراف.

٧٥- وفي ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٥، قدمت حكومة غينيا - بيساو الخطة الاستراتيجية والتشغيلية لفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠ "تيرا رانكا" في بروكسل في اجتماع المائدة المستديرة وتلقت وعوداً بتمويل يتجاوز التوقعات.

٧٦- وتأثر تنفيذ هذه الالتزامات بالأزمة السياسية التي نشأت بعد ذلك بفترة قصيرة، والتي لا تزال قائمة حتى الآن رغم إجراء الانتخابات التشريعية في آذار/مارس ٢٠١٩.

٧٧- ويتقلب الاستثمار الحكومي في مجال الصحة بشكل كبير من سنة إلى أخرى، ولا يتجاوز أبداً ٦ في المائة من الميزانية العامة للدولة، إذ يقل كثيراً عن ١٥ في المائة المحددة في إطار التزام أبوجا. وجرى في عام ٢٠١٧ تنفيذ أكبر ميزانية لقطاع الصحة، أي ١١ في المائة، وتجاوز توقعات الميزانية التي حُدِّدت في معدل ٥,٧ في المائة.

خفض معدل الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال والمراهقات: (التوصيات ٩٦-١٢٤ و٩٦-١٢٥ و٩٦-١٢٦ و٩٦-١٢٧ و٩٦-١٢٨)

٧٨- الهدف من السياسة الصحية الوطنية هو تحسين الحالة الصحية للسكان. ومن المفترض أن يكون الحد من وفيات الرضع، خاصة وفيات الأطفال الحديثي الولادة والوفيات النفاسية، محور التركيز الرئيسي لعمل الحكومة وشركائها.

٧٩- وبما أن البلد لم يحقق الهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية، فإن مبادئه التوجيهية البرنامجية في إطار البرنامج الوطني للصحة الإنجابية تتماشى مع حملة التعجيل بخفض الوفيات النفاسية في أفريقيا.

٨٠- والهدف الرئيسي لحملة التعجيل بخفض الوفيات النفاسية في أفريقيا والبرنامج الوطني للصحة الإنجابية هو التعجيل بتوفير الخدمات الصحية الجيدة والمعممة واستعمالها، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بالصحة الإنجابية، التي تشكل معايير أساسية للحد من الوفيات النفاسية من خلال خطة استراتيجية وطنية للصحة الإنجابية ٢٠١٨-٢٠٢٢.

٨١- ورغم اعتماد سياسة استرداد التكاليف، إلا أن العديد من الخدمات ظلت مجانية. ومنذ عام ٢٠١٣، حرصت الحكومة على اتخاذ تدابير لضمان الاستشارات المجانية والأدوية المجانية للحوامل والأطفال دون سن الخامسة والمسنين (٦٠ سنة فما فوق).

٨٢- وتمكن منتدى وطني بشأن صحة الأم والطفل، عُقد في ١٢ و١٣ تموز/يوليه ٢٠١٦، من إبراز الأثر الإيجابي للتغطية الصحية المجانية. وأكدت الدراسة الاستقصائية المتعددة المؤشرات لعام ٢٠١٤ هذه الحقائق كما أكدت خفض معدل وفيات الرضع والأطفال، مقارنة بالوفيات النفاسية.

٨٣- وفي عام ٢٠١٥، حُدد بموجب الأمر رقم 08/GMSP/2015 أجل إصدار شهادات الوفيات النفاسية ووفيات المواليد في موعد أقصاه ٢٤ ساعة من حدوثها، كما أنشئت اللجنة التقنية لتقييم الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال حديثي الولادة.

خدمة التلقيح والمراقبة الوبائية/برنامج التلقيح الموسع

٨٤- أتاح تنفيذ استراتيجيات المراقبة، وأنشطة حملة التلقيح الروتينية حصول البلد على شهادة ''خلو البلد من شلل الأطفال'' في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ورغم التقدم المحرز، تسبب عدم الاستقرار السياسي وعدم المشاركة في شراء اللقاحات في بعض الأحيان في خصاص في مخزون المستضدات و/أو اللقاحات.

البرنامج الوطني لمكافحة الملاريا

٨٥- وفي عام ٢٠١٦، أُحدِثت الوقاية الكيماوية من الملاريا الموسمية في منطقتي بافاتا وغابو، وتتكون من علاج للحد من انتقال الملاريا خلال فترة الانتقال العالية الممتدة من آب/أغسطس إلى تشرين الثاني/نوفمبر.

٨٦- وجرى توزيع الناموسيات المشبعة خلال الاستشارات وحملات التحصين الروتينية.

٨٧- وعُمِل بسياسة التأكيد الإجباري للتشخيص قبل العلاج ومجانية أدوية الملاريا.

التحديات

٨٨- رغم الجهود السالفة الذكر والمبذولة للحد من الوفيات النفاسية ووفيات الرضع، يتعين تسليط الضوء على بعض المشاكل، وهي:

(أ) عدم توفير فرص الحصول على الأدوية المجانية للفئات المستهدفة، بسبب جهل التقنيين الصحيين؛

(ب) عدم وجود و/أو نفاد مخزونات الأدوية الأساسية، أحياناً؛

(ج) انخفاض مشاركة الإدارة الإقليمية للصحة في رصد إدارة التغطية الصحية المجانية؛

(د) الإضرابات المتواصلة المتفشية في البلد والتي تشكل، في جملة أمور أخرى، أموراً محرجة لها آثار على الجهود المبذولة للحد من الوفيات.

في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (التوصية ٩٦-١٣٠)

٨٩- وفيما يتعلق بتوجهات السياسة الصحية الوطنية اعتباراً من مرحلة المراهقة، تحدد السياسة الصحية الوطنية لعام ٢٠١٧ على سبيل الأولوية مكافحة الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي/فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز/التهاب الكبد الفيروسي.

٩٠- وتندرج الخطة الإستراتيجية الوطنية للتصدي للإيدز ٢٠١٥-٢٠٢٠ في إطار الهدف المتمثل في ''عدم حدوث أي إصابات جديدة بفيروس نقص المناعة البشرية، وعدم حدوث أي وفيات مرتبطة بالإيدز، والقضاء على وصمة العار المرتبطة بالداء'' وذلك في سياق استراتيجية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ٩٠-٩٠-٩٠، والمتوقع إنجازها في أفق عام ٢٠٣٠.

٩١- وهذه الخطة ترتبط بالخطة الاستراتيجية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالإيدز، التي تتناول مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في جميع مراحل دورة الحياة، وتشجع التشخيص الذاتي لفيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الفيروسي والوقاية قبل التعرض للداء.

٩٢- وفي عام ٢٠١٨، كشفت الدراسة البيولوجية والاجتماعية السلوكية وتقدير حجم السكان الأكثر عرضة لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية، عن الفئات التي تغذي انتشار الوباء في البلد، وهي فئات: المشتغلات بالجنس (١٨ في المائة)؛ والرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال (٣ في المائة)؛ والباعة المتجولين (٨,٤ في المائة)؛ والشباب والمشتغلين بالنقل بين المدن (٥,٩ في المائة)، وذوي البزات النظامية (٦,٨ في المائة)، والمدمنين على المخدرات عن طريق الحقن.

٩٣- وقد حدث تحسن في مستوى معرفة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في صفوف الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و٢٠ عاماً، ولكن لم تدرج حتى الآن، أي تربية جنسية في برامج المناهج الدراسية.

٩٤- وتم تحديث الخطة الاستراتيجية الوطنية لفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، وكذلك بروتوكولات العلاج، وفقاً لتوصية منظمة الصحة العالمية المتعلقة بنوع جديد من الأدوية المضادة للفيروسات العكوسة.

٩٥- ورغم الزيادة في علاج المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بنسبة ٤٠ في المائة، يحدث دائماً نفاد في المخزونات وتقل الأدوية المخصصة للسكان المستهدفين كما يوجد نقص في التمويل اللازم لتنفيذ الخطة الاستراتيجية الوطنية.

الممارسات الجيدة

٩٦- التدابير الملموسة المعتمدة في مجال الصحة:

- تم تأمين شراء الأدوية المستوردة وتخزينها وتوزيعها، بما يتماشى مع معايير الجودة الدولية، بمنح العقد عن طريق المزاد العلني لمؤسسة خاصة؛
- وفي إطار الإدارة والشفافية ومراقبة جودة الأدوية، تم إتلاف عشرين طناً (٢٠ طناً) من الأدوية التي انتهت مدة صلاحيتها، بحضور السلطات المختصة والشركاء (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩).

حماية المرأة والطفل

التوصية (٩٦-٤١)

٩٧- تعمل حكومة غينيا - بيساو على ضمان الحق في المساواة بين الرجل والمرأة في جميع مجالات الحياة السياسية.

٩٨- واعتُمد قانون المساواة (القانون ٢٠١٨/٤). ويشترط هذا القانون تخصيص ٣٦ في المائة على الأقل من المرشحين لجميع المناصب المنتخبة للنساء.

٩٩- وتضم حكومة غينيا - بيساو الحالية ٣١ عضواً، منهم ١١ امرأة.

١٠٠- ووافق مجلس الوزراء في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ على السياسة الوطنية للمساواة والإنصاف بين الجنسين وعلى خطة عملها.

التوصية (٩٦-٤٢)

١٠١- تم تعيين جهة تنسيق لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة في إطار تنفيذ منهاج عمل بيجين وذلك بمقتضى التوجيه رقم 16/GMMFCS/2019.

التوصيات (٩٦-٤٥ و٩٦-٤٦ و٩٦-١٤٨ و٩٦-١٤٩)

١٠٢- من المحتمل تنفيذ التشريعات والتدابير الحالية للمساواة بين الجنسين في مجال التعليم والصحة، في غينيا - بيساو.

١٠٣- وقد عمل إنشاء مطاعم مدرسية بدعم من برنامج الأغذية العالمي في المناطق الريفية على تشجيع وزيادة عدد الفتيات في المدارس.

التوصيات (٩٦-٥٣ و٩٦-٥٤ و٩٦-٥٥ و٩٦-٥٦ و٩٦-٥٧ و٩٦-٥٩ و٩٦-٦٠ و٩٦-٦١)

١٠٤- وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، اعتُمد القانون ٢٠١١/١٤ الذي يحظر ويجرم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، في كامل الإقليم الوطني، وعُزز القانون نفسه بتدابير زجرية وحملات توعية، مما ساهم في ردع هذه الممارسة.

التوصية (٩٦-٢٩ و٩٦-٣٠)

١٠٥- أنشئت في عام ٢٠١٨، اللجنة الوطنية لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر، بالإضافة إلى شبكة المرشدين الاجتماعيين المشتركة بين المؤسسات، والتي تضم فنيين آخرين يعملون في مجال حماية الأطفال والضعفاء وضحايا العنف ومساعدتهم.

١٠٦- وأنشئ أيضاً مكتب المساواة بين الجنسين بموجب الأمر رقم ٢٠١٥/٩ الصادر عن ديوان وزيرة المرأة والأسرة والتماسك الاجتماعي.

١٠٧- وفي عام ٢٠١٠، أنشئت اللجنة الوطنية للمنح الدراسية للمتفوقات من المراهقات اللواتي يعشن ظروفاً صعبة، لكن نتائجهن المدرسية مرضية، وذلك في إطار الشراكة مع الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا عن طريق مركز الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا للنهوض بالمرأة.

١٠٨- وتجري على قدم وساق عملية تطوير قانون الحماية الشاملة للطفولة بدعم من اليونيسيف ومشروع دعم ضحايا انتهاكات حقوق الطفل التابع للمكتب الإقليمي لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في غرب أفريقيا. ومن المقرر أن يحصل على تصديق تقني في شباط/فبراير ٢٠٢٠.

١٠٩- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وافقت الحكومة على صكين مهمين لحماية الطفولة، وهما قانون الأسرة الحاضنة وقانون اعتماد دور حضانة الأطفال والشباب.

باء- التوصيات التي لم تنفذ

الصكوك العالمية (التوصيات ٩٦-١ و٩٦-٣ و٩٦-١١ و٩٦-١٢ و٩٦-١٣ و٩٦-١٤ و٩٦-١٥ و٩٦-١٦ و٩٦-١٧)

١١٠- وهي: نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية واتفاقات امتيازاتها وحصاناتها؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل الذي ينشئ إجراءات تقديم البلاغات.

الإصلاحات

قطاع العدالة (التوصيات ٦٥-٨٧ و٩٦-١٩ و٩٦-٢٠ و٩٦-٢١ و٩٦-٢٢ و٩٦-٢٣ و٩٦-٢٤ و٩٦-٢٥ و٩٦-٢٦ و٩٦-٣٦ و٩٦-٩٠ و٩٦-٩٨ و٩٦-١٠٨)

١١١- سن قانون حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين.

١١٢- مراجعة النظام الأساسي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان والتسجيل في اللجنة الدولية المعنية بتنسيق شؤون المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

١١٣- وضع الخطة الوطنية لحقوق الإنسان؛ وإنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات لتنفيذ الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان وقانون حماية المبلغين عن جرائم الفساد وشهودها.

التوصيات المعلقة (التوصية ٦٥-٧٥)

١١٤- إجراء تحقيقات في عمليات القتل والاغتيالات السياسية لعناصر قوات الدفاع والأمن.

جيم- المنظورات المستقبلية

١١٥- تعكس المنظورات المستقبلية الواردة أدناه مشروع برنامج الحكومة الدستورية للولاية التشريعية العاشرة.

العدالة

١١٦- تعزيز القدرة المؤسسية للمحاكم والقضاة الجالسين والنيابة العامة.

١١٧- تحسين ظروف العمل في المحاكم، من خلال بناء مبان جديدة وتجهيزها، وكذلك إصلاح المباني القائمة.

١١٨- تعزيز البرامج التدريبية لجميع العاملين في مجال العدالة.

١١٩- تقدير مهنة الفاعلين القضائيين، وخلق ظروف أليَق لأداء مهامهم.

١٢٠- تعزيز الإصلاحات التشريعية، ولا سيما مراجعة التشريعات الجنائية والإجراءات الجنائية، في جملة أمور أخرى، لضمان منع الجريمة ومكافحتها بشكل أفضل.

١٢١- تعزيز آليات حماية حقوق الإنسان.

١٢٢- تنفيذ السياسة الوطنية لحماية القاصرين والنساء وإنشاء مركز للرعاية النفسية والاجتماعية ومتابعة شؤون ضحايا العنف.

١٢٣- توسيع شبكة المؤسسات الإصلاحية.

١٢٤- تعزيز القدرات المؤسسية للشرطة القضائية.

١٢٥- المكافحة الفعلية للفساد والتداخل المشبوه بين الدولة والقطاع الخاص.

١٢٦- تحسين آليات مكافحة الجريمة عبر الوطنية بشكل عام، وخاصة الاتجار بالمخدرات.

١٢٧- تنفيذ ونشر مرسوم القانون الذي يبسط الإجراءات وحساب الرسوم المستحقة بموجب قوانين التسجيل، وتنفيذ ونشر مرسومه التطبيقي.

١٢٨- تمديد خدمات تحديد الهوية المدنية في العاصمة وعواصم الأقاليم.

١٢٩- تسريع حوسبة دوائر السجل المدني من أجل توسيع نطاق الوصول إلى الخدمات وتحسين فعالية الإجراءات.

١٣٠- الموافقة على الخطة الاستراتيجية المستقبلية للسجل المدني والشروع في تنفيذها.

١٣١- الموافقة على قانون الأحوال المدنية الجديد.

١٣٢- تنظيم ملفات سجل الهوية المدنية والسجلات المركزية.

١٣٣- تعزيز تدريب ضباط السجلات المدنية والموثقين.

١٣٤- تنفيذ المرسوم ٢٠١٧/١ الذي يقر النظام الأساسي للموظفين القضائيين.

١٣٥- تطبيق القانون ٢٠١٨/١ المتعلق بالصندوق العام للعدالة.

الدفاع

١٣٦- الانتهاء من إصلاح قطاعي الدفاع والأمن، لا سيما من خلال إعادة هيكلة قوات الدفاع والأمن وتغيير حجمها وتحديثها، بالإضافة إلى إنشاء صندوق للمعاشات التقاعدية والمكافآت، لتسريح وإدماج المقاتلين من أجل حرية الوطن.

١٣٧- تنفيذ قانون المهن العسكرية.

١٣٨- نشر القوانين والسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بمجال الدفاع في صفوف القوات المسلحة والاضطلاع بتدريب عناصرها على القوانين السارية في هذا القطاع.

١٣٩- متابعة وتعزيز سياسة صون كرامة المقاتلين من أجل حرية الوطن، لا سيما فيما يتعلق باحتياجاتهم من حيث الإسكان والصحة والادماج الاجتماعي للمعالين وخاصة تعليم أطفالهم.

١٤٠- الرهان على تدريب قوات الدفاع من خلال الدورات التدريبية والتخصص في البلد وخارجه.

١٤١- تعزيز مشاركة قواتنا الدفاعية في البعثات الدولية، ولا سيما في مهام حفظ السلام.

١٤٢- تشجيع إحداث برامج تتيح وضع الموارد البشرية لقوات الدفاع والأمن في خدمة تنمية البلد.

١٤٣- تحسين الظروف في الثكنات.

١٤٤- إنشاء صندوق المساعدة الاجتماعية وإعادة تأهيل المقاتلين من أجل حرية الوطن.

١٤٥- إعادة تأهيل بعض البنى التحتية العسكرية، أي منشآت القوات البحرية، وتلك الخاصة بوحدات المظليين ومستشفى قاعدة بيساو الجوية.

١٤٦- تعزيز الإنتاج الزراعي العسكري؛ وتحسين الإدارة وتقديم الخدمات في المستشفى العسكري الرئيسي (Amizade Sino Guineense).

وزارة الداخلية

١٤٧- ضمان أمن العملية الانتخابية.

١٤٨- رصد الصراعات الاجتماعية وإدارتها.

١٤٩- إقامة مراكز متقدمة (مفوضيات الشرطة) في شتى مناطق البلد.

١٥٠- تحسين إدارة التدفقات عبر الحدود والتقدم نحو استخدام التكنولوجيات الحديثة في المراكز الحدودية.

١٥١- ضمان شروط الحد الأدنى للقيام بدوريات في الأحياء والمناطق الحساسة من المدينة.

١٥٢- الرهان على تدريب قوات الأمن من خلال الدورات التدريبية والتخصص في البلد وخارجه.

١٥٣- تعزيز قدرة استجابة الدائرة الوطنية للحماية المدنية.

التعليم

١٥٤- وبخصوص التعليم، نقترح ما يلي:

- مراجعة القانون الأساسي لقطاع التعليم، من خلال نقاش وطني واسع، لتكييفه مع التحديات والمتطلبات الراهنة؛
- رفع مجموع ميزانية الدولة المخصصة للتعليم إلى ١٥ في المائة حتى نهاية الولاية التشريعية والميزانية الحالية إلى ٢٥ في المائة لتوسيع نطاق التعليم الابتدائي المعمم في عام ٢٠٢٥؛
- توسيع العرض التعليمي للتعليم العام عن طريق زيادة عدد المدارس الابتدائية ذات الأطوار الكاملة والمدارس الثانوية. وفي هذا السياق، سيتم بناء ما يلي: ٣٨ مجمعاً مدرسياً (رياض الأطفال حتى الصف الدراسي التاسع)؛ و٨ مدارس ثانوية إقليمية و٨ مدارس للتدريب المهني (مؤسسة واحدة من هذه المؤسسات في كل منطقة)؛
- تنفيذ النظام الأساسي لمهنة التدريس؛

- تجريد النظام التعليمي من الطابع السياسي عن طريق تنظيم امتحانات تنافسية عامة لشغل وظائف المديرين الإقليميين للمدارس ومديريات المدارس؛
- إنشاء نظام تدريب أثناء الخدمة لجميع مديري المدارس والمفتشين والمعلمين والمربين الذين يعملون بالفعل في النظام التعليمي؛
- إرساء نظام للحوكمة الإلكترونية لشبكة التعليم وحوسبة الهياكل التعليمية تدريجياً (الربط بالشبكة)؛
- استعراض مناهج التعليم الأساسي، بالحرص، في جملة أمور، على إدراج المحتوى التاريخي للبلد في الكتب المدرسية؛
- ضمان التكافؤ بين الفتيان والفتيات من حيث الالتحاق بالتعليم الأساسي وتقليل الفوارق بينهما في التعليم الثانوي؛
- توسيع برنامج المطاعم المدرسية ليشمل جميع المدارس الحكومية في الأطوار الأول والثاني والثالث من التعليم الأساسي؛
- تحويل الكتاتيب القرآنية إلى مدارس؛
- تصميم وتنفيذ برنامج وطني لمحو الأمية؛
- تصميم وتنفيذ برنامج للطلاب ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة على المستوى الوطني؛
- رصد وتقييم أثر سياسات التعليم، لا سيما عن طريق اختبارات التقييم المقارن لتلاميذ المدارس الابتدائية والثانوية؛
- إنشاء نظام لتقييم أداء جميع الفاعلين في قطاع التعليم من خلال نماذج الإدارة القائمة على النتائج؛
- تعزيز القدرة التشغيلية للمديرية العامة للتعليم والتفتيش العام؛
- إنشاء معهد وطني للمنح الدراسية لتنسيق وتطوير الشراكات في هذا المجال، ومراجعة وتحديث نظام المنح الدراسية؛
- توسيع جامعة أميلكار كابرال بإحداث ثلاثة أحياء جامعية (حي جامعي واحد لكل محافظة)، وتجهيزها بالمختبرات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- إنشاء المعهد التقني لغينيا – بيساو الذي يضم المدارس العليا التالية:
  - كلية الهندسة والمدرسة العليا للنفط والمناجم؛ وكلية التربية، والمدرسة العليا للعلوم الزراعية وصيد الأسماك؛
  - المدرسة العليا للبيئة والسياحة؛ والمدرسة العليا للفنون؛
- تشجيع إنشاء هيكل داعم لأفقر الطلاب؛
- تعزيز البحث العلمي عن طريق إنشاء صندوق للتطوير العلمي وتخصيص منح للبحث العلمي التطبيقي؛

- إنشاء برنامج للعلوم والتدريب لفائدة المتخصصين في العلوم.

الصحة

١٥٥- ضمان تعميم الخدمات الصحية الجيدة على السكان من خلال إنشاء شبكة من المراكز الصحية واعتماد نظام أطباء الأسرة.

١٥٦- تخصيص نسبة ١٠ في المائة من مجموع ميزانية الدولة و١٥ في المائة من الميزانية الحالية سنوياً للقطاع الصحي.

١٥٧- إعطاء الأولوية المطلقة لخفض وفيات الرضع والوفيات النفاسية من خلال تحسين تدريب موظفي الصحة وشروط الرعاية أثناء الولادة.

١٥٨- تحسين خدمات الصحة الإنجابية عن طريق زيادة الاستشارات السابقة للولادة لفائدة النساء الحوامل وزيادة نسبة الولادات التي تتم على يد موظفين مؤهلين.

١٥٩- تمديد إجازة الأمومة وخلق حوافز للنساء الحوامل للمشاركة في الاستشارات السابقة للولادة وفحوصات الأمومة الضرورية.

١٦٠- تعزيز البرنامج الوطني للتلقيح، باستخدام الأموال الداخلية والخارجية (بما في ذلك أموال التحالف العالمي للقاحات والتحصين)، وضمان تعميم تغطية التلقيح للوقاية من الأمراض الرئيسية.

١٦١- الحرص على أن يكون لكل منطقة طبيب للصحة العامة (يمكن أن يكون هو مندوب الصحة) وتناط به، في جملة مهام أخرى، مسؤولية الرصد الوبائي.

١٦٢- تعزيز برامج رصد ومكافحة الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والكوليرا وغيرها من الأمراض المعدية، وكذلك الأمراض غير المعدية من قبيل ارتفاع ضغط الدم وداء السكري.

١٦٣- إنشاء هيئة للمنتجات الطبية وضمان جودة الأدوية التي يتم تسويقها في البلد.

١٦٤- العمل على إحداث مركز وظيفي لغسل الدم بحلول نهاية الولاية التشريعية، مما سيسمح بمعالجة القصور الكلوي المزمن داخل البلد.

١٦٥- تشجيع إنشاء نظام وطني للطوارئ الطبية.

١٦٦- إنشاء معهد وطني للدم.

١٦٧- تشجيع أنشطة التدريب المستمر، بالتعاون مع الهيئات المهنية في هذا القطاع، لتمكين المهنيين من التحديث المستمر لمعلوماتهم وإحداث عملية لتقييم الأداء للترقي في الحياة المهنية.

١٦٨- اتخاذ تدابير للحفز على تعيين العاملين الصحيين في المناطق الريفية والنائية والمحرومة.

١٦٩- تشجيع قيام الأطباء وغيرهم من موظفي الصحة المنتمين إلى غينيا - بيساو والعاملين في الخارج بزيارات عمل دورية لبلدهم.

١٧٠- إنشاء غرف للعناية الطبية عن بُعد في مختلف مستشفيات البلد لمناقشة الحالات السريرية مع الأطباء في الخارج، وذلك من خلال القيام، في جملة أمور أخرى، بتقديم المساعدة لتفسير اختبارات التشخيص التكميلية.

١٧١- بناء وتجهيز مركز استشفائي متخصص في غينيا - بيساو لعلاج وحل الحالات الأكثر تعقيداً، مما سيقلل بشكل كبير من عمليات الإجلاء الطبي إلى الخارج.

١٧٢- تحويل المختبر الوطني للصحة إلى مختبر مرجعي حقيقي وفقاً للمعايير الدولية.

١٧٣- إنشاء لجنة طبية وطنية معززة بآليات وإجراءات عمل منقحة ومبسطة وحديثة لتعزيز العدالة الاجتماعية في إصدار التراخيص لعمليات الإجلاء الطبي.

١٧٤- إنشاء آلية نظامية وفعالة لتنسيق أنشطة القطاع الصحي تشمل الشركاء الوطنيين والدوليين لتعظيم استخدام الموارد البشرية والمالية والمادية والإسراع بتنفيذ الأنشطة.

الفقر المدقع والعمالة والتغذية

١٧٥- ضمان توزيع أفضل للثروة من خلال سياسات عامة جامعة.

١٧٦- تشجيع وتمويل البرامج والمشاريع التي لها أثر على المناطق الريفية، والزراعة، ومعالجة جوز الكاجو، والصيد التقليدي للأسماك ومعالجة المنتجات السمكية، باستخدام عمالة كثيفة.

١٧٧- تعزيز الأنشطة المستخدمة لعمالة كثيفة في المناطق الريفية، وفقاً لنهج العمل مقابل الغذاء.

١٧٨- التحسين التدريجي لبيئة الأعمال التجارية في غينيا - بيساو، والتطلع إلى ترتيب أفضل للبلد في مؤشر البنك الدولي المتعلق بريادة الأعمال.

١٧٩- دعم بناء قدرات القطاع الخاص الوطني، ولا سيما عن طريق التعزيز المؤسسي لمنظماته التمثيلية.

١٨٠- تشجيع الحوار الدائم مع القطاع الخاص، بما في ذلك إنشاء منتدى دائم للحوار بين الحكومة والقطاع الخاص (مجلس الاقتصاد ومؤسسات الأعمال).

١٨١- مراجعة واعتماد قوانين الشراكات بين القطاعين العام والخاص.

خاتمة

١٨٢- يشكل التقرير المقدم مرجعاً أميناً لحالة حقوق الإنسان في غينيا - بيساو، يسعى إلى الاستجابة للتوصيات التي أصدرها مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الدورتين الأخيرتين للاستعراض الدوري الشامل، لعامي ٢٠١٠ و٢٠١٥.

١٨٣- وكما يتبين من التقرير، فإنه بالإضافة إلى الجوانب التمهيدية، اقتصر النص على إيراد معلومات عن تطور مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان في غينيا - بيساو في الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إلى آب/أغسطس ٢٠١٩، وكذلك إبراز بعض المنظورات المستقبلية بالنسبة للسنوات القادمة.

١٨٤- ويورد التقرير الجهود التي بذلتها السلطات الوطنية لامتثال التوصيات المقدمة، وخاصة خلال السنتين الأوليين من الولاية التشريعية التاسعة، والتي عرقلتها أسباب تتعلق بالأزمة السياسية والمؤسسية التي كان لها تأثير سلبي على العلاقة بين أجهزة جهاز الدولة، فقوضت بذلك كل احتمالات الإصلاح التي كانت قائمة بالفعل.

١٨٥- ولهذا السبب، لم يتم تنفيذ بعض التوصيات، بينما لم تنفذ بعض التوصيات الأخرى إلا جزئياً.

١٨٦- وأدت الأزمات المؤسسية الدورية إلى تقويض السير الطبيعي لجهاز الدولة، مما أعاق توطيد سيادة القانون وكانت له عواقب على تنفيذ السياسات الاجتماعية الاقتصادية وحماية حقوق الإنسان. غير أن غينيا - بيساو تأمل أن تعكس اتجاه الوضع الحالي من خلال تنفيذ برنامج ''تيرا رانكا'' الاستراتيجي الذي تتركز محاوره المهيكِلة على تنمية رأس المال البشري وتعزيز جميع حقوق الإنسان، ولا سيما تلك الواجبة للفئات الأكثر حرماناً، ومكافحة الإفلات من العقاب والفساد، وإصلاح وتحديث قطاعات العدالة والدفاع والأمن، ومكافحة الفقر مع التركيز بشكل خاص على المناطق الريفية، وتعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة، المشروطة بالتقيد الصارم بحماية وحفظ البيئة.

١٨٧- ولتحقيق هذه الغاية، يأمل البلد أن يظل يحظى بثقة المجتمع الدولي ودعمه المالي والتقني لتحقيق الاستقرار في البلد وتلبية تطلعات الشعب الغيني.